

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٥٥ لسنة ٢٠٢٦

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / نور الدين حامد السيد محمد حسنين - من مواليد إسرائيل بتاريخ ٣/٣/٢٠٠٥ ، وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن سابق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ صفر سنة ١٤٤٨ هـ

( الموافق ٢١ يولية سنة ٢٠٢٦ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

